-هذه الرسالة مأخوذة من كتاب "النُّقاية" للحافظ جلال الدين السيوطي.
-اختصرها السيوطي من كتاب "مواقع العلوم من مواقع النجوم" للبُلقيني.
-شرحها السيوطي في كتابه "اتمام الدراية لقراء النُّقاية".

علم أصول التفسير هو : العلوم المتعلقة ببيان معاني القرآن الكريم ،وكيفية الاستفادة منها ،وحال المستفيد. (العلوم المتعلقة ببيان معاني..)أي العلم الذي يتعلق ببيان المعنى ندخله في أصول التفسير ، أما ليس له علاقة ببيان المعنى نخرجه من أصول التفسير كعلم عد الآي والإمالة ونحو ذلك فهي من علوم القرآن وليست من أصول التفسير (كيفية الاستفادة منها) كيف نستفيد من هذه الأصول في التفسير ،فندرس فيها أسباب اختلاف المفسرين وقواعد الترجيح إلى آخره (حال المستفيد) ندرس فيها شروط المفسر

علم التَّفْسِير

علم يبْحَث فِيهِ عَن أَحْوَال الْكتاب الْعَزِيز وينحصر فِي مُقَدّمَة وَخَمْسَة وخمسين نوعا.

الْمُقدّمَة :

الْقُرْآن : الْمنزل على مُحَمَّد صلى الله عَلَيْهِ وَسلم للإعجاز بِسُورَة مِنْهُ.

القرآن قيل:مشتق من قرأ بالهمز بمعنى التلاوة فهو متلو مقروء ،أو من قرا بغير همز وهي بمعنى جَمَع ،فسُمي قرآناً لأنه يجمع الآيات ويجمع السور، وقيل:غير مشتق وإنما هو اسم جامد سمي به الكتاب الذي أنزل على محمد

للإعجاز بسورة منه : القرآن الكريم لم ينزل للإعجاز فقط وإنما لهداية الناس لكن صفة الإعجاز فيه من أخص صفاته فذُكِرت في التعريف حتى تميزه عن غيره ، ومصطلح الإعجاز المقصود به إثبات عجز المعارضين عن الإتيان بمثله ، وإعجاز القرآن صفة ذاتية في القرآن نفسه بمعنى أنه لا يمكن لأحد أن يأتي بمثله لأنه هو نفسه في غاية الإعجاز.

للإعجاز بسورة منه :ظاهر التعبير أنه إنما نزل للإعجاز فقط، لكنهم في الحدود يقتصرون من القيود على ما يفاد منه في الحد، وإلا فالقرآن نزل للعمل، ليكون منهج حياة، لكن إنزاله للعمل أو تنزيله للعمل كونه في الحد لا يخرج السنة؛ إنما جاء بأخص القيود التي تخرج ما عدا هذا، فلا يوجد في الكلام ما يعجز إلا ما جاء في كتاب الله عز وجل، جاء التحدي به لأفصح الناس، تحداهم الله -جل وعلا- أن يأتوا بمثله، بعشر سور، بسورة. ولم يأتِ التحدي بآية؛ لأن الآية قد تكون كلمة {مُدْهَامَّتَانِ} وقد تكون كلمتين{ثُمَّ نَظَرَ} والعرب لا تعجز أن تأتي بكلمة مدهامتان وإنما الإعجاز يكون في وضع الكلمة في موضعها في السورة.

وَالسورَة : الطَّائِفَة المترجمة تَوْقِيفًا ، وأقلها ثَلَاث آيَات.

الطائفة: تطلق على العدد المحدود سواءً كان قليلًا أو كثيراً ، المترجمة: المسماة ، توقيفاً : أي أن الذي سماها هو النبي ﷺ وليس اجتهاداً ممن بعده فالنبي سمى سورة البقرة البقرة ،لكن الصحيح أن سور القرآن الكريم بعضها سماه النبي وبعضها لم يثبت أنه هو الذي سماها، وبعض السور لها أكثر من اسم، فسور القرآن الكريم من حيث التسمية، تنقسم إلى أقسام أعلاها ما سماه النبي ﷺ ، ثم ما يأتي بعدها ما سماه الصحابة.

وَالْآيَة : طَائِفَة من كَلِمَات الْقُرْآن متميزة بفصل.

آية:لغة علامة طائفة من كلمات: قد تكون الآية كلمة {مُدْهَامَّتَانِ} وقد تكون كلمتين{ثُمَّ نَظَرَ} متميزة بفصل:أي منفصلة عن التي تليها والتي قبلها(علم عد الآي)

ثمَّ مِنْهُ فَاضل : وَهُوَ كَلَام الله فِي الله ، ومفضول: وَهُوَ كَلَامه تَعَالَى فِي غَيره.

التفضيل بين الآيات ثابت عن النبي ﷺ ،ولكن الممنوع هو التفضيل الذي يفهم منه تنقص المفضول.

وَتحرم قراءته بالعجمية ،وبالمعنى ،وَتَفْسِيره بِالرَّأْيِ لَا تَأْوِيله.

أي لا يقرأ معنى الآية بالعربية أو بغيرها على سبيل التلاوة
-الترجمة الحرفية غير ممكنة إنما هي ترجمة المعنى فقط

أي بمجرد الرأي دون علم واتقان لأدوات التفسير ، والفرق أن التَّفْسِير الشَّهَادَة على الله تَعَالَى وَالْقطع بِأَنَّهُ عَنى بِهَذَا اللَّفْظ هَذَا فَلم يجز إِلَّا بِنَصّ من النَّبِي ﷺ أَو الصَّحَابَة الَّذين شاهدوا التَّنْزِيل وَالْوَحي وَأما التَّأْوِيل فَهُوَ تَرْجِيح أحد المحتملات بِدُونِ الْقطع وَالشَّهَادَة على الله تَعَالَى فاغتفر وَلِهَذَا اخْتلف جمَاعَة من الصَّحَابَة وَالسَّلَف فِي تَأْوِيل آيَات وَلَو كَانَ عِنْدهم فِيهِ نَص من النَّبِي ﷺ لم يَخْتَلِفُوا

الْأَنْوَاع :

[الباب الأول :] مِنْهَا مَا يرجع إِلَى النُّزُول : وَهُوَ إثنا عشر نوعا

[١- ٢] الْمَكِّيّ وَالْمَدَنِي:

المكي والمدني على المشهور هو تقسيم زماني لا مكاني. فما نزل بعد الهجرة مدني ولو نزل في مكة أو غيرها

الحكم على السورة أنها مكية أو مدنية بأغلب آياتها. فائدة معرفة زمن النزول هي معرفة الناسخ والمنسوخ

الْأَصَح أَن مَا نزل قبل الْهِجْرَة مكي. 85 سورة مكية على الراجح

وَمَا نزل بعْدهَا مدني ،وَهُوَ : الْبَقَرَة وَثَلَاث تَلِيهَا (آل عمران النساء المائدة) وَالْأَنْفَال وَبَرَاءَة والرعد وَالْحج والنور وَالْأَحْزَاب وَالْقتال (محمد) وتاليها (الفتح والحجرات) وَالْحَدِيد وَالتَّحْرِيم وَمَا بَينهمَا (جزء قد سمع) وَالْبَينة وَالْقدر والزلزلة والنصر والمعوذتان. هذه 29 سورة مدنية على الراجح

قيل: والرحمن وَالْإِنْسَان وَالْإِخْلَاص والفاتحة من الْمدنِي.

الصحيح أن الرحمن مكية فقرأها النبي ﷺ على الجن في مكة قبل الهجرة، والانسان مكية،والإخلاص نزلت جوابا على سؤال المشركين انسب لنا ربك ، والفاتحة مكية كما في سورة الحجر-المكية-إجماعا-"ولقد آتيناك سبع من المثاني" أي الفاتحة.

وَثَالِثهَا : نزلت مرَّتَيْنِ.

أي ثالث الأقوال بالنسبة للفاتحة : أنها نزلت مرتين الأولى أنها مكية والثاني مدنية وهذا هو الثالث

قيل أنها مدنية وهو قول مرجوح

وَقيل النِّسَاء والرعد وَالْحج وَالْحَدِيد والصف والتغابن وَالْبَينة والمعوذتان مكيات.

قيل أنها مكية وهو قول مرجوح

الصحيح أنها مدنية فسورة النساء الوقائع فيها في المدينة

فالمدني أولتا القرآن مع	أخيرتيه وكذا الحج تبع	(5)
مائدة مع ما تلت أنفال	براءة والرعد والقتال	(6)
وتاليها والحديد النصر	بينة زلزلة والقدر	(7)
النور والأحزاب والمجادلة	سور إلى التحريم وهي داخلة	(11)

[٣- ٤] النَّوْع الثَّالِث وَالرَّابِع الحضري والسفري :

الأول كثير.

وَالثَّانِي : [١] سُورَة الْفَتْح.

{إنا فتحنا لك فتحا مبينا} نزلت عام الحديبية بين مكة والمدينة

لم يحصر السفري وإنما ذكر أمثلة منه.

[٢] وَالتَّيَمُّم فِي الْمَائِدَة بِذَات الْجَيْش أَو الْبَيْدَاء.

عند الرجوع من غزوة المريسيع حين فقدت عائشة العقد ، حبست النبي ﷺ وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، فنزلت آية التيمم ، حتى قال أسيد بن حضير: "ليست هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر"

آية التيمم في النساء سفرية أيضا

[٣] {وَاتَّقوا يَوْمًا ترجعون فِيهِ إِلَى الله} بمنى. في حجة الوداع

[٤] {آمن الرَّسُول} إِلَى آخرهَا يَوْم الْفَتْح.

أي فتح مكة ،نقله السيوطي عن البلقيني وقال: لم أقف فيه عليه في حديث.

[٥-٦] {يَسْأَلُونَك عَن الْأَنْفَال}،{هَذَانِ خصمان} ببدر.

سورة الأنفال كلها كما هو ظاهر قول ابن عباس.

[٧] و{الْيَوْم أكملت لكم دينكُم} بِعَرَفَات. في حجة الوداع

[٨] و {وَإِن عَاقَبْتُمْ} بِأحد.

{وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ}[(126) سورة النحل] يعني مماثلة في القتل، وليس مثلة، وذلكم بأحد لما رأى التمثيل، لما رأى النبي ﷺ التمثيل بعمه حمزة.
ملاحظة : سورة النحل مكية وهذه الآيات مدنية

[٥- ٦] النَّوْع الْخَامِس وَالسَّادِس النهاري والليلي :

الأول كثير ، وَالثَّانِي : لَهُ أَمْثِلَة كَثِيرَة مِنْهَا :

"فولي وجهك شطر المسجد الحرام"على خلاف أنها نزلت ليلا ، رجح ابن حجر أنها نزلت نهارا.

[١] سُورَة الْفَتْح [٢] وَآيَة الْقبْلَة. [٣] و {يَا أَيهَا النَّبِي قل لِأَزْوَاجِك وبناتك وَنسَاء الْمُؤمنِينَ} الْآيَة.

نزلت منها الآيتان الأولى والثانية ليلا

لما خرجت أم المؤمنين سودة لقضاء حاجتها ليلا

[٤] قَالَ الْبُلْقِينِيّ وَآيَة الثَّلَاثَة الَّذين خلفوا فِي بَرَاءَة. نزلت ليلا في الثلث الأخير من الليل على النبي ﷺ وهو في فراش أم سلمة وجاءت البشرى لهم بعد صلاة الفجر.

[٧- ٨] النَّوْع السَّابِع وَالثَّامِن الصيفي والشتائي : ذكر الفصلين من باب التغليب فالربيع يلحق بالصيف ،والخريف يلحق بالشتاء.

الأول: كآيَة الْكَلَالَة. لقول النبي ﷺ لعمر بن الخطاب: ألا تكفيك آية الصيف ،وهي التي في آخر سورة النساء {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ}

وَالثَّانِي: كالآيات الْعشْر فِي بَرَاءَة عَائِشَة. في بيت أبي بكر وعائشة عنده عندما جاءها النبي ﷺ ذكرت عائشة -رضي الله عنها- أنها لما نزلت الآيات العشر في براءتها قالت : "حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ، في يوم شاتٍ"

[٩] النَّوْع التَّاسِع الفِراشِي : الفراش عموم ما يفترش, والمراد بذلك: ما نزل على النبي ﷺ وهوعلى فراشه سواء كان نائما أم لا.

كآيَة الثَّلَاثَة الَّذين خلفوا.

وَيلْحق بِهِ مَا نزل وَهُوَ نَائِم كسورة الْكَوْثَر. الصحيح أنه لم يكن نائما وإنما كان بين أظهر الصحابة في المسجد ثم أغفى إغفاءة التي تعتريه عند نزول الوحي ثم تبسم وقال أنزلت علي سورة ثم قرأ سورة الكوثر

سبب النزول : هو ما نزل القرآن الكريم بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال ، كقصة الإفك وسورة الأنفال.
من فوائدها: 1-الوقوف على معنى الآية وإزالة الإشكال :فمعرفة السبب تورث العلم بالمسبب ، وكم من آية نقرأها ولا ندري ما مراد الله فيها, ولا يتضح لنا وجه ارتباطها بما قبلها وما بعدها، فإذا عرف السبب زال الإشكال.
2-معرفة الحكمة الباعثة على التشريع. 3-دخول السبب في النص قطعي : فلا يشك في دخول الصورة التي تضمنها السبب في العموم. 4-السبب قد يحتاج إليه في قصر الحكم العام على مدلول السبب: **الأصل** أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب, لكن قد يلجأ إلى خصوص السبب إذا كان العموم معارضًا بما هو أقوى منه, مثال ذلك: {فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ...} العموم يدل على أن من صلى إلى جهة صحت صلاته, والأدلة دلت على أن استقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة، فإذا عرفنا سبب النزول, وهو أن الصحابة اجتهدوا بالصلاة، فصلوا إلى جهات متعددة، فنزل الآية فتكون هذه الآية مقصورة على سببها ، يعني: فيمن خفيت عليه القبلة واجتهد ثم بان له أنه صلى إلى غير القبلة.

[١٠] النَّوْع الْعَاشِر أَسبَاب النُّزُول :

وَفِيه تصانيف. أشهرها أسباب النزول للواحدي

وَمَا رُوِيَ فِيهِ عَن صَحَابِيّ فمرفوع.

فَإِن كَانَ بِلَا سَنَد فمنقطع.

اي في حكم المرفوع لأنه لا يدخله الاجتهاد لأن النبي ﷺ طرف في النزول، فالصحابي ينسب شيئاً إلى النبي ﷺ ولو لم يصرح برفعه. وهذا بشرط أن يكون كلام الصحابي صريحا في كونه سببا للنزول ، فلا يدخل فيه تفسير الصحابي الذي هو من اجتهاده.

بلا سند: يعني يُروى عن الصحابي بلا سند كنقل المفسرون بلا سند قال ابن عباس: نزلت الآية في كذا ، فلا يحتج بذلك.

أَو تَابِعِيّ فمرسل. يعني إذا روي عن التابعي "نزلت هذه الآية في كذا " بدون رفعه إلى النبي ﷺ أو وقفه على صحابي فيكون حينئذ مرسل فلايحتج به.

وَصَحَّ فِيهِ أَشْيَاء:كقصة الْإِفْك ،وَالسَّعْي،وَآيَة الْحجاب ،وَالصَّلَاة خلف الْمقَام ،و {عَسى ربه إِن طَلَّقَكُن} الْآيَة.

أي في أسباب النزول {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا}

[١١] النَّوْع الْحَادِي عشر أول مَا نزل : فائدة معرفة أول ما نزل وآخر ما نزل: معرفة الزمن الذي يترتب عليه القول بالنسخ والإحكام.

الْأَصَح أَنه {اقْرَأ باسم رَبك} ثمَّ المدثر. اقرأ : أول سورة العلق هي أول ما نزلت مطلقا على الأصح وهوقول الأكثر ، المدثر : أول ما نزل بعد فترة الوحي ،وهي أول ما نزل فيها الأمر بالرسالة والبلاغ فتكون حينئذ أولية نسبية.

وبالمدينة {ويل لِلْمُطَفِّفِينَ} وَقيل الْبَقَرَة.

ورد عن ابن عباس ورد عن عكرمة

[١٢] النَّوْع الثَّانِي عشر آخر مَا نزل :

[أ-] قيل: آيَة الْكَلَالَة. آخر سورة النساء [ب-] وَقيل: آيَة الرِّبَا. أواخر سورة البقرة

[جـ -] وَقيل:{وَاتَّقوا يَوْمًا ترجعون} الْآيَة. أواخر سورة البقرة بعد آيات الربا [د-] وَقيل: سُورَة النَّصْر.

[هـ -] وَقيل: بَرَاءَة.

هذه الأقوال منقولة عن الصحابة و ليس فيها مرفوع ، ويحمل ذلك الاختلاف على عدة أوجه منها :
1- قد يكون بعضهم اجتهد. 2-أن المراد بآخر ما نزل في الفرائض آية الكلالة مثلا . 3- أن المراد :لم يأت بعدها ما يغيرها أو ينسخ الحكم.
القول في آخر ما نزل :
النبي ﷺ أرسل أبا بكر لينذر الكفار قبل حجة الوداع سنة تسع من الهجرة،وقد نزلت براءة ، ونزل بعدها قرآن كثير آيات وسور، لذا فسورة النصر قطعاً بعد براءة ؛ لأنها أبانت عن دنو أجله ﷺ ،
فالصحيح أن يقال أن آخر سورة نزلت كاملة هي سورة النصر ، وآخر آيات هي آيات سورة البقرة بداية من الربا إلى آية الدين.

السبعة: أي القراء السبعة
1-نافع المدني: قالون وورش، 2-ابن كثير المكي : البزي وقنبل، 3-أبو عمرو البصري: الدوري والسوسي، 4-ابن عامر الشامي:هشام وابن ذكوان، 5-عاصم الكوفي : شعبة وحفص 6-حمزة الكوفي: خلف وخلاد 7- الكسائي الكوفي: أبو الحارث وحفص الدوري

يعني سند ثبوت القراءة

[الباب الثاني :] وَمِنْهَا مَا يرجع إِلَى السَّنَد: وَهُوَ سِتَّة

الثلاثة:1-أبو جعفر المدني: ابن وردان وابن جماز، 2-يعقوب البصري: رويس وروح، 3-خلف البغدادي (البزار): إسحاق وإدريس
الصحيح أن قراءة الثلاثة من المتواتر وليس من الآحاد.

المتواتر نقلته الأمة طبقة عن طبقة بطريق قطعي ضروري (1).

[١-٢-٣] الْمُتَوَاتر والآحاد والشاذ :

الأول : مَا نَقله السَّبْعَة، قيل : إِلَّا مَا كَانَ من قبيل الْأَدَاء.

أي صفة الأداء كمقدار المد والتفخيم ونحوه ، لأنه لو أمكن نقل المقروء بين الدفتين بالتواتر المفيد للعلم القطعي ، إلا أنه لا يمكن نقل صفة الأداء بالتواتر فلم يكن عندهم آلات تسجل الأصوات فلا يستطيع أحد الجزم بأن طريقة اداء فلان هي هي طريقة أداء النبي ﷺ.

وَالثَّانِي : كَقِرَاءَة الثَّلَاثَة وَالصَّحَابَة.

أي قراءة منسوبة لصحابي بسند صحيح لكن لم تبلغ التواتر كقراءة ابن مسعود "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر"

وَالثَّالِث : مَا لم يشْتَهر من قِرَاءَة التَّابِعين.

وجه الشذوذ وجود المخالفة فقراءة التابعي المخالفة للمتواتر شاذة.

وَلَا يقْرَأ بِغَيْر الأول

لَا يُقْرَأ بِغَيْر الأول أي بغير المتواتر فلا يقرأ بالآحاد والشاذ وجوبا

وَيعْمل بِهِ إِن جرى مجْرى التَّفْسِير ، وَإِلَّا فَقَوْلَانِ

يعْمل بِهِ أي الآحاد والشاذ فِي الْأَحْكَام أو غيرها إن جرى مجْرى التَّفْسِير كقراءة ابن مسعود "وله أخ أو أخت من أم" رددناها كقراءة واعتبرناها تفسير للآية يعمل به في أحكام المواريث فيُنظر للقراءة النظر لحديث الآحاد المرفوع للنبي ﷺ ، وإن لم يجري مجرى التفسير أي لا يكون للقراءة وجه للاستفادة منها في التفسير فقَوْلَانِ قيل يُعْمل بِهِ وَقيل لَا ، فَإِن عارضت القراءة غير المتواترة التي لا تجري مجرى التفسير خبر مَرْفُوع إلى النبي ﷺ فيقدم اتفاقا لأن الحديث مقبول من كل وجه دون تردد أما القراءة مردودة من وجه ومقبولة من وجه. (2)

فَإِن عارضها خبر مَرْفُوع قُدم

الخلاصة في القراءة الغير متواترة :
1- إن جرت مجْرى التَّفْسِير : يعمل بها
2- إن لم تجري مجرى التفسير :
أ- عارضها مرفوع : يقدم المرفوع
ب- لم يعارضها مرفوع : قولان.

وَشرط الْقُرْآن : صِحَة السَّنَد، وموافقة الْعَرَبيَّة، وَالخط.

مثال ما لم يصح سنده (إنما يخشى اللهُ من عباده العلماءَ) برفع لفظ الجلالة

موافقة اللَّفْظ الْعَرَبيَّة وَلَو بِوَجْه كَقِرَاءَة {وأرجلكم} بِالْجَرِّ

الخط : أي خطّ الْمُصحف الإِمَام ولو احتمالا كقراءة {مالك يوم الدين}، بِخِلَاف مَا خَالفه وَإِن صَحَّ سَنَده لِأَنَّهُ مِمَّا نسخ بالعرضة الْأَخِيرَة أَو بِإِجْمَاع الصَّحَابَة على الْمُصحف العثماني ، والرسم العثماني هو إحدى مراحل الرسم الإملائي الذي كان معروفا في عهد الصحابة فالرسم الإملائي متطور ومتغير عبر العصور ، لذا أجمع العلماء على الالتزام بالرسم العثماني في كتابة المصحف الشريف لئلا تختلف الأمة في كتابته.

[٤] النَّوْع الرَّابِع قِرَاءَة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم :

أي القراءة المنسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم والمصرح فيها أنه قرأ بكذا

وَعقد لَهَا الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك بَابا أخرج فِيهِ من طرق: قَرَأَ :

منها المتواتر ومنها الآحاد ومنها الشاذ

[١] مَلِك يَوْم الدّين. "ملك" و"مالك"

[٢] إهدنا الصِّرَاط. الصراط، تنطق بالصاد والسين

[٣] لَا تجزي نفس. تجزي بالتاء

[٤] نُنشِزُها. "نُنشِزُهَا" و "ننشرها"

[٥] فرُهُن. (فرُهُن) و (فرهان)

[٦] أَن يَغل. {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ} "يَغُل" "يُغَل" يعني يكتم عنه ﷺ

[٧] أَن النَّفسَ بِالنَّفسِ وَالْعينُ بِالْعين.

"والعيْنُ" برفع العين على الابتداء "والعيْنَ" بالنصب

[٨] هَل يَسْتَطِيع رَبك. {هَلْ يَسْتَطِيعُ} "هل تستطيع ربك" بمعنى: هل تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة؟

[٩] {دَرَسْتَ}. {دَرَسْتَ}بسكون السين وفتح التاء أي قرأت كتب السابقين وأتيت بهذا منها، وقُرِئت : "دَرَسَتْ" أي هذه الأخبار قديمة وامحت

[١٠] أنفَسكُم. {مِّنْ أَنفُسِكُمْ} سبعية، و "من أنفَسِكم" يعني: من أعظمكم قدراً، وهي شاذة

[١١] وَكَانَ وَرَاءَهُمْ ملك يَأْخُذ كل سفينة صالحة غصبا. "وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة" وهذه شاذة

[١٢] سكرى وَمَا هم بسكرى.

"سَكْرَى وما هم بِسَكْرَى" من السبع والقراءة الأخرى: {سُكَارَىٰ وَمَا هُم بِسُكَارَىٰ}

[١٣] من قرَّات أعين . {فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ} وقرئت بجمع قرة "من قُرَّات أعين" وهي شاذة

[١٤] وَالَّذين آمنُوا واتبعتهم ذُرِّيتهمْ. "والذين آمنوا وأتبعناهم ذريتهم"، "واتبعتهم ذريّاتهم"، كل هذه قرأ بها.

[١٥] رفارف وعباقري. "رفارف وعباقري" وهي من الشواذ بالجمع بدلًا من الإفراد "رفرف وعبقري"

[٥-٦] النَّوْع الْخَامِس وَالسَّادِس الرواة والحفاظ :

الرواة والحفاظ كلاهما حافظ لكن الحافظ ربما يُروى عنها قراءة وربما لا يُروى، أما الراوي فهو حافظ وروي عن قراءة. هؤلاء المذكورين اشتهروا بحفظ القرآن ومنهم من أكمله في عهده ﷺ، ومنهم من أكمله بعد وفاته.

زيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود

اسمه: عويمر أو عامر بن زيد

اشتهروا بِحِفْظ الْقُرْآن من الصَّحَابَة : عُثْمَان وَعلي وَأُبي وزيد وَعبد الله وَأَبُو الدَّرْدَاء ومعاذ وَأَبُو زيد الْأنْصَارِيّ، ثمَّ أَبُو هُرَيْرَة وَعبد الله بن عَبَّاس وَعبد الله بن السَّائِب.

هؤلاء الثلاثة أخذوا عن السابقين ووثلاثتهم أخذ عن أبي بن كعب

اسمه : قيس بن السكن

البصري

وَمن التَّابِعين : يزِيد بن الْقَعْقَاع وَعبد الرَّحْمَن الْأَعْرَج وَمُجاهد وَسَعِيد وَعِكْرِمَة وَعَطَاء وَالْحسن وعلقمة وَالْأسود وزر بن حُبَيْش وَعبيدَة ومسروق.

بن الأجدع

بن جبير

1-عطاء بن رباح 2-عطاء بن يسار كليهما كان ممن اشتهر بالحفظ والاقراء

عبيدة بن قيس السلماني

وإليهم ترجع السَّبْعَة.

(1) تواتر الطبقة : هو نفس التواتر عند المحدثين ولكن الفرق أنك إذا أردت تحديد الأسماء في كل طبقة بما يفيد التواتر لن يمكنك ذلك فالطبقة مع كثرة من فيها من أهل العلم بالقرآن والمقرئين إلا أن بروز بعض القراء فيها جعل الأسانيد تكاد تدور عليهم ، كابن الجزري في زمنه والضباع في زمنه ، ولكن التواتر متحقق لا بالرواة فقط المذكورين في أسانيد الإجازات وما شابهها ، بل نقل القرآن من طبقة لطبقة ، فالأطفال يحفظون في الكتاتيب والأئمة يقرؤونه في المحاريب.

(2) أمر مهم للحكم بصحة السند ألا وهو شهرة القراءة فنقول إذا :
1-صح السند واشتهرت القراءة به 2-ووافق العربية 3-ووافق الخط = كان ذلك دليلا على تواتره، أو شهرته التي تلحقه بالمتواتر ،
فقد يصح السند ويوافق العربية والخط ولا يكون متواترا ، ولا يقرأ به ، لعدم اشتهاره ، مثل قراءة: (من أنفَسكم).

[الباب الثالث :] وَمِنْهَا مَا يرجع إِلَى الْأَدَاء: وَهُوَ سِتَّة

هذه ألصق بعلم التجويد الذي أصبح علم مستقل من علوم القرآن

[١-٢] الْوَقْف والإبتداء :

لأن العرب لا تقف على متحرك

الإشمام هو الإشارة إلى الحركة بلا تصويت فعند الضم تضم الشفتين فإذا وقفت على الضمة تُسكنها لكن مع ضم الشفتين دون نطق الضمة

[١] يُوقف على التحرك بِالسُّكُونِ،وَيُزَاد الإشمام فِي الضَّمّ، والروم فِيهِ وَالْكَسْر الأصليين.

الروم هو النطق ببعض الحركة أي اختلاس الحركة إلى الثلث (الروم في الضم والكسر)

[٢] وَاخْتلف فِي الْهَاء المرسومة تَاء.

اختلف في الهاء المرسومة تاء مفتوحة في مواضع ومربوطة في مواضع ، مثل رحمة فتنطق تاء إن كانت مفتوحة وهاء إن كانت مربوطة ، أما الهاء المرسومة تاء مربوطة عند الوقف تنطق هاء ويصح نطقها تاء

[٣] وقف الْكسَائي على (وي) من (ويكأن) وَأَبُو عَمْرو على (الْكَاف).

الكسائي قرأ: (وي كأن) وكلمة (وي) يقولها المتعجب أو المتندم وأبو عمرو وقف على الكاف قال: "ويك أن الله" (ويك) أصلها (ويلك) بحذف اللام وتقدير الكلام (ويك اعلم أن الله يبسط الرزق لمن يشاء) أو تقديره (ويك لأن الله يبسط الرزق لمن يشاء)

[٤] ووقفوا على لَام نَحْو : (مَال هَذَا الرَّسُول).

الأصل في الكتابة المتعارف عليها أن اللام تقرن بالهاء (لهذا)، لكنها فصلت في الرسم، فوقفوا على اللام؛ اتباعاً للرسم.

[٣] النَّوْع الثَّالِث الإمالة :

الإمالة هي أن ينحو القاريء بالألف ناحية الياء

أمال حَمْزَة وَالْكسَائِيّ :

[١-٢] كل اسْم أَو فعل يائي.

الياء فيه أصلية كـ (هدى) و(سعى)

[٣] و(أنى) بِمَعْنى كَيفَ.

أي (أنى) التى بمعنى كيف (أنى يكون له الملك علينا)

[٤] وكل مرسوم بِالْيَاءِ إِلَّا (حَتَّى) وَ(لَدي) وَ(إِلَى) و(عَلى) وَ(مَا زكي).

الألف المرسومة ياء كـ (موسى) و(عيسى)و(يا أسفى)

[٤] النَّوْع الرَّابِع الْمَدّ :

هُوَ مُتَّصِل ومنفصل.

متصل أي في نفس الكلمة
منفصل أي بين كلمتين

وأطولهم ورش وَحَمْزَة ، فعاصم ، فَابْن عَامر وَالْكسَائِيّ ، فَأَبُو عَمْرو.

أطولهم ورش وحمزة، الألف يجعلونها ثلاث ألفات يعني ست حركات ثم عاصم فابن عامر والكسائي، ولهما ألفان يعني أربع حركات وأبو عمرو له ألف ونصف يعني ثلاث حركات.

وَلَا خلاف فِي تَمْكِين الْمُتَّصِل بِحرف مد.

يعني المد المتصل بحرف مد

وَاخْتلف فِي الْمُنْفَصِل.

[٥] النَّوْع الْخَامِس تَخْفِيف الْهمزَة :

[١] نقل.

الهمزة متحركة وما قبلها ساكن = تخفف الهمزة وتنقل حركتها إلى ما قبلها ، مثل{قَدْ أَفْلَحَ} تصبح "قدَ افلح" {مَنْ آمن}={مَنَ امن}

[٢] وإبدال لَهَا بِمد من جنس حَرَكَة مَا قبلهَا.

الهمزة ساكنة وما قبل متحرك =تبدل الهمزة بحرف من جنس حركة الحرف السابق فلو كان ما قبلها مضموم تبدل واو، وإذا كان ما قبلها مفتوح تبدل ألف، وإذا كان ما قبلها مكسور تبدل ياء ، مثل (وَأْمر أهلك)=(وامر أهلك) ، (يُؤْمنون) =(يومنون) ، (الذِّئب) = (الذيب)

[٣] وتسهيل بَينهَا وَبَين حرف حركتها.

همزتان الأولى مفتوحة والثانية مكسورة = توسط بين الهمزة وحركة الهمزة المسهلة "أئذا متنا"

[٤] وَإِسْقَاط.

همزتان متفقتان في الحركة = تسقط الهمزة بلا نقل. (ألألد)=(ألد) (أأنذرتهم)=(أنذرتهم) (جاء أجلهم)=(جا أجلهم)

[٦] النَّوْع السَّادِس الْإِدْغَام :

وَلم يدغم أَبُو عمر المثل فِي كلمة إِلَّا فِي {مَنَاسِككُم} و {مَا سلككم}.

أدغم المثلين ، وما عدا المثلين في غير هذين الموضعين لم يدغمه.

[الباب الرابع :] وَمِنْهَا مَا يرجع إِلَى الْأَلْفَاظ : وَهِي سَبْعَة

[١] الْغَرِيب : أي علم غريب القرآن ، وهو: الألفاظ التى لا يظهر معناها لكل أحد ، أو : هو الألفاظ التى لا يستوى في معرفتها أهل اللغة وسائر العرب.

ومرجعه النَّقْل. أي لا يثبت باجتهاد بل بالنقل ، وصنفت فيه كتب من أشهرها : غريب القرآن للسجستاني - كلمات القرآن للأصفهاني

القرآن نزل بلغة العرب {بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ} والإجماع على أنه : 1-يوجد فيه أعلام أعجمية. 2-لا يوجد شيء من التراكيب والجمل الأعجمية. ومحل الخلاف في الألفاظ التي ليست أعلاما ولا تراكيب : فمنهم من قال بالتوافق، يعني هذا مما توافقت فيه اللغات، أي تكلمت به العرب وتكلم بها غيرهم على لفظ واحد ، لكن الصحيح أنها غير عربية وعربت فصارت عربية ، مثل السندس هو قماش لا تصنعه العرب بل تستورده من الفرس وسمته باسمه ، وتكلمت به العرب فصارت تلك الكلمات من العربية ونزل القرآن على هذا النحو . أو يقال أن وجود مثل هذه الكلمات مع الألوف المؤلفة من كلمات القرآن لا يخرجه عن كونه عربي. يراجع كتاب (المعرب) للشيخ موهوب الجواليقي

[٢] الثَّانِي الْمُعرَّب : المعرب :هو الألفاظ غير العربية وأدخلتها العرب في كلامها

كالمشكاة ،والكفل ،والأواه ،والسجيل ،والقسطاس ،وجمعت نَحْو سِتِّينَ.

المشكاة لفظة حبشية وهي الكوة التى في الجدار ويوضع فيها المصباح

وأنكرها الْجُمْهُور ، وَقَالُوا بالتوافق.

[٣] الثَّالِث الْمجَاز : المجاز هو استعمال اللفظ في غير ما وضع له أصلا ، أي : أن اللفظة وضعت أصلا لمعنى معين فتستخدم في معنى غير المعنى الأصلي. والعلماء مختلفون في وجوده في القرآن ، ومن أسباب من يمنع وجوده هو تعلق أهل البدع به وإنكارهم للأسماء والصفات تحت دعوى المجاز.

[١] الِاخْتِصَار حذف. نَحْو {اسْأَلِ الْقَرْيَةَ} أي أهل القرية والبعض يعده من الإضمار وذكر السيوطي{فَمن كَانَ مِنْكُم مَرِيضا أَو على سفر فَعِدَّة} أي (فأفطر فَعِدَّة) لكن دل على الحذف دليل شرعي فلا يدخل في المجاز.

[٢] ترك خبر. أي حذف المبتدأ والإبقاء على الخبر "فَصَبرٌ جميل" أي: فصبري صبر جميل

[٣] مُفْرد ومثنى وَجمع عَن بَعْضهَا. أي إستعمال كل وَاحِد من الثَّلَاثَة مَوضِع الآخر ، 1-مِثَال الْمُفْرد عَن المثنى : {وَاللهُ وَرَسُوله أَحَق أَن يرضوه} أَي يرضوهما ، وَعَن الْجمع {إِن الْإِنْسَان لفي خسر} أَي إن الناس بِدَلِيل الِاسْتِثْنَاء مِنْهُ. 2-مِثَال الْمثنى عَن الْمُفْرد :{ألقيا فِي جَهَنَّم} أَي ألق ، وَعَن الْجمع :{ثمَّ ارجع الْبَصَر كرتين} أَي كرة بعد كرة، عن الجمع : كرات 3-مِثَال الْجمع عَن الْمُفْرد : {رب ارجعون} أَي ارجعني ، وَعَن الْمثنى :{فَإِن كَانَ لَهُ إخْوَة فلأمه السُّدس} فَإِنَّهَا تحجب بالأخوين

[٤] لفظ عَاقل لغيره ،وَعَكسه. يعني لفظ ما يستعمل للعاقل فيستعمل لغيره مثل{قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ} وطائعين: جمع مذكر سالم لا يوصف به إلا العاقل، لما تكلمتا عوملتا معاملة العقلاء ، ومثل{فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ} أصل (ما) لغير العاقل وجاء هنا التعبير به عن النساء وهن من العقلاء، فيستعمل هنا وهناك

[٥] إلتفات. هو الانتقال من التكلم أو الخطاب أو الغيبة إلى أحدهم ،لاثارته الانتباه ولئلا تمل النفوس مثل {إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر}التكلم"لنا"للغيبة"لربك"

[٦] إضْمَار. {اسْأَلِ الْقَرْيَةَ} أي أهل القرية

[٧] زِيَادَة. {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شيء } الكاف زائدة ،و زيادتها للتأكيد ففي المثل أبلغ من نفي المثل، إذا كان زيد لا يوجد لنظيره مثيل إذاً لا يوجد له مثيل.

[٨] تكْرِير. {كَلَّا سَيَعْلَمُونَ * ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ} للتوكيد وإن كان التكرير لا يدخل في المجاز

[٩] تَقْدِيم وَتَأْخِير. {فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَقَ} الأصل أن الضحك مبني على البشارة، يعني بشرت ثم ضحكت.

[١٠] سَبَب. سبب : يعني تطلق المباشرة ويراد بها التسبب مثل {يُذَبِّحُ أَبْنَاءهُمْ}هل تولى هو بنفسه تذبيح الأبناء أو أمر به؟ تسبب.

[٤] الرَّابِع الْمُشْتَرك : هو اللفظ الواحد الذي يدل على معاني متعددة ،مثل العين فتطلق على الجارحة ،والجاسوس ،وعين الماء ،والسحاب ،والذهب والفضة

الْقُرْء ،وويل ،والند ،والتواب ،وَالْمولى ،والغي ،ووراء ،والمضارع. المضارع: يطلق على الحال وعلى الاستقبال

القرء تطلق على الطهر وعلى الحيض، الند تطلق على المثل وعلى الضد، المولى تطلق على السيد وعلى العبد، وراء تطلق على خلف وعلى أمام، ويل: كلمة عذاب أو وادٍ في جهنم، التواب تطلق على العبد كثير التوبة كما أن الله قابل التوبة، الغي: يطلق على ما يقابل الرشيد، وعلى وادٍ في جهنم

[٥] الْخَامِس المترادف : هو التطابق ويطلق على الألفاظ المتعددة للمعنى الواحد ،وكثير من العلماء أنكر وجود الترادف من كل وجه ، والصحيح أنه موجود لكنه نادر جدا وضابط ذلك أن تكون اللفظة المرادفة تدل على معنى اللفظة الأصلية دون زياد أو نقصان أي مطابقة لها أما لو دلت على المعنى الأصلي وزادات عليه فيسمى تواطىء

الْإِنْسَان والبشر ، والحرج والضيق ، وَالْيَم وَالْبَحْر ، وَالرجز والرجس وَالْعَذَاب.

[٦] السَّادِس الِاسْتِعَارَة : هذه ألصق بعلم البلاغة

وَهِي تَشْبِيه خَال من أداته. أي ضَالًا فهديناه استعير لفظ الْمَوْت للضلال وَالْكفْر ، والإحياء لِلْإِيمَانِ وَالْهِدَايَة

{أَو من كَانَ مَيتا فأحييناه}، {وَآيَة لَهُم اللَّيْل نسلخ مِنْهُ النَّهَار} استعير من سلخ الشَّاة وَهُوَ كشط جلدهَا ، فشبه انفصال النهار من الليل بسلخ الجلد مما كُسي به

[٧] السَّابِع التَّشْبِيه : هذه ألصق بعلم البلاغة

ثمَّ شَرطه إقتران أداته ، وَهِي : الْكَاف ، وَمثل ، وَمثل ، وَكَأن ، وأمثلته كَثِيرَة. تقول : فلان كالقمر.

هذه ألصق بعلم أصول الفقه

[الباب الخامس :] وَمِنْهَا مَا يرجع إِلَى الْمعَانِي الْمُتَعَلّقَة بِالْأَحْكَامِ: وَهُوَ أَرْبَعَة عشر نوعا

[١] العام الْبَاقِي على عُمُومه :

العام : هو اللفظ المستغرق لكل ما يدل عليه من غير حصر ، مثل: الإنسان تشمل كل إنسان ،ومثل(كل) تدل على العموم.
الباقي على عمومه : بمعنى أنه لم يُخص ، أي لم يدخله أي مُخصص، لا شرعي ولا عقلي.

ومثاله عَزِيز ، وَلم يُوجد لذَلِك إِلَّا :{وَالله بِكُل شَيْء عليم}،{خَلقكُم من نفس وَاحِدَة}.

هذا الحصر فيه نظر ، فأول كلمة في القرآن الحمد فـ (أل) هنا جنسية فجميع المحامد لله لم يدخلها شيء من التخصيص ، وكذلك كثير من العمومات الشرعية لم يدخلها التخصيص.

[٢، ٣] الثَّانِي وَالثَّالِث الْعَام الْمَخْصُوص ، وَالْعَام الَّذِي أُرِيد بِهِ الْخُصُوص :

الأول كثير.

العام المخصوص : هو اللفظ العام الذي ورد ما يخصصه ،مثل قَوْله تَعَالَى {والمطلقات يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَة قُرُوء} المطلقات كلمة عامة لكن خصص منها الْحَامِل والآيسة وَالصَّغِيرَة بقوله تَعَالَى {وَأولَات الْأَحْمَال أَجلهنَّ أَن يَضعن حَملهنَّ} وَقَوله تَعَالَى {واللائي يئسن} الْآيَة.

وَالثَّانِي : كَقَوْلِه تَعَالَى :{أم يحسدون النَّاس} ،{الَّذين قَالَ لَهُم النَّاس}.

العام الذي أريد به الخصوص : هو لفظ صورته العام لكنه أريد به شيئا مخصوصا وليس عاما ، مثاله : {أم يحسدون النَّاس} الناس كلمة عامة لكن ليس المراد بها جميع الناس ، بل المقصود بها رَسُول الله ﷺ لجمعه مَا في النَّاس من الْخِصَال الحميدة.
ومثال آخر : {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ} الناس الذين قالوا يراد بها شخص واحد قيل نعيم بن مسعود، والناس الثانية قيل يراد بها أبو سفيان أو مشركي قريش وليس كل الناس.

وَالْفرق بَينهمَا : أَن الأول حَقِيقَة ،وَالثَّانِي مجَاز ،وأن قرينة الثاني عقلية ،ويجوز أن يراد به واحد بخلاف الأول.

الْفرق بَينهمَا أَن الأول حَقِيقَة لِأَنَّهُ اسْتعْمل فِيمَا وضع لَهُ ثمَّ خص مِنْهُ الْبَعْض بمخصص {إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ} فالإنسان لفظ استعمل فيما وُضع له ليتناول جميع الناس ، لكن دخله التخصيص بالاستثناء (إلا)
الثَّانِي مجَاز لِأَنَّهُ اسْتعْمل من أول وهلة فِي بعض مَا وُضع لَهُ.
قرينة الثَّانِي عقلية فمثلا {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ} العقل يحيل أن يأتي جميع الناس ليقولوا إن جميع الناس قد جمعوا لكم ، أما قرينة الأول فهي لفظية من شرط واستثناء و نَحْو ذَلِك.
وَيجوز أَن يُرَاد بالثاني وَاحِد كَمَا فِي آية {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ} بِخِلَاف الأول فَلَا بُد أَن يبقى أقل الْجمع.

[٤] وَالرَّابِع مَا خص بِالسنة:

أي العام من القرآن المخصوص بالسنة ، لقوله تَعَالَى {وأنزلنا إِلَيْك الذّكر لتبين للنَّاس مَا نزل إِلَيْهِم}

وَهُوَ جَائِز وواقع كثير.

وَسَوَاء مواتراتها وآحادها.

أي أن كلا من الأحاديث المتواترة والآحاد يخصصان عموم القرآن
مِثَال ذَلِك تَخْصِيص {حرمت عَلَيْكُم الْميتَة وَالدَّم} بِحَدِيث "أحلّت لنا ميتَتَانِ وَدَمَانِ السّمك وَالْجَرَاد والكبد وَالطحَال" ، و مثال آخر : تَخْصِيص آيَات الْمَوَارِيث بِغَيْر الْقَاتِل والمخالف فِي الدّين.

[٥] الْخَامِس مَا خص مِنْهُ السّنة :

أي ما خص من القرآن عموم السنة ، وهو عكس النوع السابق

هُوَ عَزِيز ، وَلم يُوجد إِلَّا قَوْله تَعَالَى :

[١] {حَتَّى يُعْطوا الْجِزْيَة}. [٢] {وَمن أصوافها}.

[٣] {والعاملين عَلَيْهَا}. [٤] {حَافظُوا على الصَّلَوَات}.

خصَّت:

[١] " أمرت أَن أقَاتل النَّاس". — من أعطى الجزية لا يُقاتَل

[٢] "وَمَا أُبين من حَيّ ميت". — أي ما قُطع من الحي فحكمه حكم الميت ، لكن الآية خصت الصُّوف وَنَحْوه فهو طَاهِر إِذا جز فِي الْحَيَاة لامتنان الله تَعَالَى بِهِ فِي الْآيَة.

[٣] "وَلَا تحل الصَّدَقَة لَغَنِيّ" — فالْعَامِل على الزكاة يَأْخُذ منها ولو كان غنيا لأنها أُجْرَة

[٤] وَالنَّهْي عَن الصَّلَاة فِي الْأَوْقَات الْمَكْرُوهَة. — {حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ} مُخرج لصلوات الفرض

[٦] السَّادِس الْمُجْمل :

المجمل هو مَا لم تتضح دلَالَته لسبب من الأسباب ، كالقُرء لفظ مجمل وسبب إجماله أنه مُشْتَرك بَين الْحيض وَالطُّهر

مَا لم تتضح دلالتها ، وَبَيَانه بِالسنة، الْمُبين خِلَافه.

المُبين هو عكس المجمل فهو ما اتضحت دلالته.

أي أحيانا يتضح بالسنة فمثلا : الحج مجمل، بينه النبي ﷺ بقوله وفعله، الحج والصلاة جاءت مُجملة بينها النبي ﷺ بفعله وقوله، فقال: (خذوا عني مناسككم)، (صلوا كما رأيتموني أصلي) ففعله وقوله ﷺ بيان لما أجمل في كتاب الله -عز وجل-

[٧] السَّابِع المؤول :

مَا تُرك ظَاهره لدَلِيل.

إن كان النص يحتمل معنيين فالراجح هو الظاهر والمرجوح هو المؤول ، والأصل أن العمل يكون بالراجح ، إلا إذا دل دليل على إرادة المؤول ، فإذا قلت: جاء أسد ، فالأسد الأصل فيه الحيوان المفترس والاحتمال الثاني أن يكون رجل شجاع ، فيبقى الكلام على ظاهره ، لكن إذا قلت : جاء أسد وخطب على المنبر ، انتفى الاحتمال الأول ؛ لأن الحيوان المفترس لا يخطب ، فانتقلنا إلى الاحتمال الثاني لوجود الدليل الذي يوجب حمل اللفظ عليه.

مثاله : {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم } فظاهر الآية أن الاستعاذة بعد القراءة ، فتركنا الظاهر لدليل فعل النبي ﷺ ، وكما في قوله تعالى {إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم} والوضوء إنما يكون قبل الصلاة فكذلك الاستعاذة.

المفهوم : هو ما يفهم من اللفظ ، وهو قسمان : مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة.
مفهوم الموافقة : أن يكون المفهوم يوافق المنطوق في الحكم ، مثاله:{فَلَا تقل لَهما أُفٍّ} فَإِنَّهُ يفهم تَحْرِيم الضَّرب من بَاب أولى
أما مفهوم المخالفة : أن يكون المفهوم مخالف لحكم المنطوق.
والمخالفة قد تكون في صفة مثل: {إِن جَاءَكُم فَاسق بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا} فحكم المنطوق وجوب التبين فِي الْفَاسِق
والمفهوم : خلافه في غير الفاسق أي قبول خبر العدل ، ومثال الشرط {وَإِن كن أولات حمل فأنفقوا عَلَيْهِنَّ}
أَي فَغير أولات الْحمل لَا يجب الْإِنْفَاق عَلَيْهِنَّ ، ومثال الغاية {فَإِن طَلقهَا فَلَا تحل لَهُ من بعد حَتَّى تنْكح زوجا غَيره} أَي فإذا نكحته تحل للأولِ ، ومثال العدد {فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِين جلدَة} أَي لَا أقل وَلَا أَكثر .

[٨] الثَّامِن الْمَفْهُوم :

مُوَافقَة وَمُخَالفَة فِي صفة وَشرط وَغَايَة وَعدد.

إذا عورض المفهوم بمنطوق يقدم المنطوق على المفهوم مثاله: {لَا تَأْكُلُواْ الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً} لأن النهي عن الربا جاء من غير اقتران بأضعاف، فهذا المفهوم معارض بمنطوق،فيُقدم المنطوق.
أيضاً إذا أتى اللفظ على الغالب فيلغى بسببه المفهوم مثاله: {وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم} لأن الغالب أنها في الحجر ، ولذا جمهور أهل العلم لا يعتبرون هذا المفهوم.

[٩، ١٠] التَّاسِع والعاشر الْمُطلق والمقيد :

أي اللفظ المطلق واللفظ المقيد ، المطلق : هو اللفظ الذي يدل على فرد غير معين من أفراد جنسه ، مثاله: {إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} فكان يجزأهم أي بقرة كما قال ابن عباس لكن شددوا فشدد عليهم ، وأما المقيد : هو عكس المطلق فهو يقلل الشيوع في أفراد الجنس ، مثاله: كفارة الْقَتْل {فتحرير رقبة مؤمنة} وَكفارة الظِّهَار {فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا} قيدت الرَّقَبَة فِي الأولى بِالْإِيمَان وأطلقت فِي الثَّانِيَة فحملت عَلَيْهَا فَلَا تجزيء فِيهَا إِلَّا مُؤمنَة.

وَحكمه حمل الأول على الثَّانِي ، ككفارة الْقَتْل وَالظِّهَار.[1]

أي يُحمل المطلق على المقيد

الفرق بين العام والمطلق:
1- العام والخاص يكون في الأفراد، أما الإطلاق والتقييد فيكون في الأوصاف
2- العام يستلزم الاستغراق، أما المطلق فلا يستلزم ذلك بل فرد واحد من أفراد جنسه يكفي ،
مثال : أكرم الطلاب = هذا عموم فيلزمك إكرامهم جميعا ، أكرم طالبا = هذا مطلق فيكفيك إكرام طالب واحد

[١١، ١٢] الْحَادِي عشر وَالثَّانِي عشر النَّاسِخ والمنسوخ :

النسخ له عدة معاني في اللغة منها : 1-النقل: ومنه نسخ الكتب فينسخ نسخة مع بقاء الأصل. 2-الإزالة مع زوال الأصل: ومنه الثوب ينسخ آثار الخطى فهو يزيلها.
3-الإزالة مع حلول شيء مكانه : ومنه نسخت الشمس الظل أي أزالته وحلت مكانه.
النسخ اصطلاحا : رفع حكم دليل شريعي أو لفظه بدليل من الكتاب والسنة.

وكل مَنْسُوخ فناسخه بعده ، إِلَّا آيَة الْعدة.

بعده في ترتيب المصحف وفي النزول لكن آية العدة فهي بعده في ترتيب المصحف مع أنها قبله في ترتيب النزول.
آية العدة {وَالَّذين يتوفون مِنْكُم ويذرون أَزْوَاجًا وَصِيَّة لأزواجهم مَتَاعا إِلَى الْحول غير إِخْرَاج} (240 البقرة)
نسختها آية{يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَة أشهر وَعشرا}(234 البقرة) وَهِي قبلهَا فِي التَّرْتِيب وَإِن تَأَخَّرت عَنْهَا فِي النُّزُول

والنسخ يكون لِلْحكمِ -1 والتلاوة ، ولأحدهما -2 .

1-النسخ للحكم والتلاوة مَعًا : مثاله ما رواه الْبُخَارِيّ وَمُسلم عَن عَائِشَة كَانَ فِيمَا أنزل الله تَعَالَى (عشر رَضعَات مَعْلُومَات يحرمن) فنسخن بـ (خمس مَعْلُومَات).
2- النسخ لأحدهما أي الحكم أو التِّلَاوَة فَقَط :
أ-نسخ الحكم مع بقاء التلاوة: آية العدة {وَصِيَّة لأزواجهم مَتَاعا إِلَى الْحول}
ب-نسخ التلاوة مع بقاء الحكم : آية الرَّجم (إِذا زنى الشَّيْخ وَالشَّيْخَة فارجموها الْبَتَّة نكالا من الله وَالله عَزِيز حَكِيم)

[١١، ١٢] الْمَعْمُول بِهِ مُدَّة مُعينَة ، وَمَا عمل بِهِ وَاحِد :

مثالهما: آيَة النجوى ، لم يعْمل بهَا غير عَليّ ابْن أبي طَالب.

وَبقيت عشرَة أَيَّام ،وَقيل: سَاعَة.

آية النجوي {يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا إِذا نَاجَيْتُم الرَّسُول فقدموا بَين يَدي نَجوَاكُمْ صَدَقَة} لم يعْمل بهَا غير عَلّي ابْن أبي طَالب كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ عَنهُ ثمَّ نسخت ،وَبقيت عشرَة أَيَّام ،وقيل: سَاعَة وَهَذَا القَوْل هُوَ الظَّاهِر إِذْ ثَبت أَنه لم يعْمل بهَا غير عَلّي كَمَا تقدم فيبعد أَن يكون الصَّحَابَة مَكَثُوا تِلْكَ لمُدَّة لم يكلموا النبي ﷺ.

من أفضل الكتب في الناسخ والمنسوخ :
كتاب النسخ في القرآن الكريم للدكتور مصطفى زيد
كتاب الناسخ والمنسوخ في القرآن للدكتور عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطي

(1) المطلق والمقيد يأتيان على صور :
الأولى : الإتفاق في الحكم والسبب :
مثاله {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ} الدم لفظ مطلق فيحرم أي دم (الحكم التحريم والسبب الدم) ،والنص المقيد {أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا} مقيد بكونه مسفوحا (الحكم التحريم والسبب الدم)، **فيُحمل** المطلق على المقيد إجماعاً، للاتفاق في الحكم والسبب.
الثانية : الإتفاق في الحكم والإختلاف في السبب :
مثاله كفارة الظهار {فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا} (الحكم وجوب العتق والسبب الظهار) جاءت الرقبة مطلقة في كفارة الظهار، أما في كفارة القتل {فتحرير رقبة مؤمنة} جاءت الرقبة مقيدة بكونها مؤمنة (الحكم وجوب العتق والسبب القتل) ، **فيحمل** المطلق على المقيد عند الأكثر.
الثالثة: الإختلاف في الحكم والسبب :
مثاله في آية السرقة {فاقطعوا أيدهما} اليد مطلقة (الحكم القطع والسبب السرقة) ، وفي آية الوضوء {وأيديكم إلى المرافق} اليد مقيدة إلى المرافق (الحكم الغسل والسبب الحدث)، **فلا يُحمل** المطلق على المقيد اتفاقاً ، للإختلاف في الحكم والسبب.
الرابعة : الإختلاف في الحكم والإتفاق في السبب :
مثاله آية التيمم {فامسحوا بوجوهكم وأيديكم} فاليد مطلقة ، (الحكم التيمم والسبب الحدث) ، واليد في آية الوضوء {وأيديكم إلى المرافق} فاليد مقيدة إلى المرافق (الحكم الغسل والسبب الحدث)، **فلا يحمل** المطلق على المقيد عند الأكثر خلافاً للشافعية.

[الباب السادس :] مِنْهَا مَا يرجع إِلَى الْمعَانِي الْمُتَعَلّقَة بالألفاظ : وَهُوَ سِتَّة

هذه ألصق بعلم البلاغة متعلقة بعلم المعاني

[١-٢] الْفَصْل والوصل : المراد بالفصل: الإتيان بجملتين لا تربط بينهما حرف العطف (الواو) ، والوصل: إدخال الواو بين الجملتين.

مِثَال الأول :{وَإِذا خلوا إِلَى شياطينهم} مَعَ الْآيَة بعْدهَا.

شياطينهم أي رُؤَسَائِهِمْ {قَالُوا إِنَّا مَعكُمْ إِنَّمَا نَحن مستهزؤون} مَعَ الْآيَة بعْدهَا {الله يستهزئ بهم} لم توصل الآية الثانية بالأولى لئلا يظن أنها من مقولهم، بل هي مفصولة عنها، ولو أوتي بالواو لظن أن الآية الثانية من مقولهم.

وَالثَّانِي :{إِن الْأَبْرَار لفي نعيم وَإِن الْفجار لفي جحيم}

الكلام هنا موصول بعضه ببعض بالواو؛ لأن مساقه واحد، والقائل واحد.

[٣، ٤ ، ٥] الإيجاز والإطناب والمساواة : الايجاز : مَعْنَاهُ كثير وَلَفظه يسير ، الاطناب : الاطالة بقصد لفائدة ، أما الاطالة بغير فائدة فتسمى حشو ، المساواة هي أن يكون اللفظ مطابق للمعنى

مِثَال الأول :{وَلكم فِي الْقصاص حَيَاة}.

هذا ايجاز ، لِأَنَّهُ قَائِم مقَام قَوْلنَا الْإِنْسَان إِذا علم أنه إذا قتل يقْتَصّ مِنْهُ كَأَن ذَلِك دَاعيا قَويا مَانِعا لَهُ من الْقَتْل فارتفع بِالْقَتْلِ -الَّذِي هُوَ قصاص- كثير من قتل النَّاس بَعضهم لبَعض ، فَكَانَ ارْتِفَاع الْقَتْل حَيَاة لَهُم.

وَالثَّانِي : {قَالَ ألم أقل لَك}.

في قصة موسى والخضر ، أطنب بِزِيَادَة (لَك) توكيد لتكرره من موسى عليه السلام ، ومثال آخر{ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَىٰ }

وَالثَّالِث : {وَلَا يَحِيق الْمَكْر السيء إِلَّا بأَهْله}. هذا مساواة فَإِن مَعْنَاهُ مُطَابق للفظه

٦ ـ السَّادِس الْقصر : القصر : لغة هو التخصيص ، واصطلاحا : تخصيص شيء بشيء بعبارة تدل عليه

ومثاله :{وَمَا مُحَمَّد إِلَّا رَسُول}.

{ ومَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ } أداة الاستثناء هي أداة القصر (إلا) فهنا القصر قصر محمد على الرسالة ،وهذا أخص أوصافه والمراد من ذلك ألا يتصور أنه مخلد مثلًا.

[خاتمة] فيها أربعة أنواع

وَمن أَنْوَاع هَذَا الْعلم :

[١] الْأَسْمَاء : الأسماء أي أسماء أعلام والاسم العلم هو اسم يعين المسمى مطلقا أي الذي يدل على عين الشخص

فِيهِ من أَسمَاء الْأَنْبِيَاء : خَمْسَة وَعِشْرُونَ. آدم ونوح وَإِدْرِيس وَإِبْرَاهِيم واسماعيل واسحق وَيَعْقُوب ويوسف وَلُوط وَهود وَصَالح وَشُعَيْب ومُوسَى وهارون وَدَاوُد وَسليمَان وَأَيوب وَذُو الكفل وَيُونُس والياس وَالْيَسع وزَكَرِيا وَيحيى وَعِيسَى وَمُحَمّد صلوَات الله وَسَلَامه عَلَيْهِم أَجْمَعِين

وَالْمَلَائِكَة : أَرْبَعَة. قال السيوطي : جِبْرِيل وَمِيكَائِيل وهاروت وماروت هَذَا مَا ذكره البُلْقِينِيّ وزدنا فِي التحبير الرَّعْد والسجل ومالكا وقعيدا .

وَغيرهم : إِبْلِيس وَقَارُون وطالوت وجالوت ولقمان وَتُبَّع وَمَرْيَم وَعمرَان وَهَارُون وعزير.

هارون : ليس المراد به النبي {يَا أُخْتَ هَارُونَ} فهنا هارون أخو مريم.

وَالصَّحَابَة : زيد أي زيد بن حارثة

[٢] الكني: جمع كُنية وهي كل ما صدر بـ "أب" أو "أم" مثال أبو كذا أو أم كذا

لم يكن فِيهِ غير أبي لَهب. قالوا أن ذكر الشخص بكنيته فيه تشريف له ، لكن هنا أولًا: لأن اسمه محرم (عبد العزى) معبد لغير الله -جل وعلا- فذكره بالكنية لأن الاسم محرم، الأمر الثاني: أنه في كنيته ما يدل على مآله وهو اللهب.

قد يضاف له أم موسى إذا اعتبرنا أن هذه كنيتها

[٣] الألقاب: جمع لقب وهو كل ما أشعر بمدح أذم ، مثل الصديق والفاروق ، والذم مثل مسيلمة الكذاب.

ذُو القرنين ، الْمَسِيح ، فِرْعَوْن.

ذو القرنين: وهو الاسكندر، يقولون: لقب ذلك لذؤابتين كانتا له، وقيل أيضاً: كان له قرنان، وقيل: لأنه طاف قرني الأرض.

المسيح: وهو من السياحة أو لأنه لا يمسح مريضاً إلا برئ، وقيل غير ذلك.

[٤] المبهمات: المبهم هو الاسم الذي لا يدل على عين المسمى.
وهنا قاعدة : المبهمات في القرآن الكريم لم يأتِ التصريح بها لأنه ليس من وراء تعيينها فائدة والحكمة تتحصل بدون معرفتها.

مُؤمن من آل فِرْعَوْن : حزقيل.

الرجل الَّذِي فِي يس : حبيب بن مُوسَى النجار.

فَتى مُوسَى فِي الْكَهْف : يُوشَع بن نون.

الرّجلَانِ فِي الْمَائِدَة : يُوشَع وكالب. {قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ}

أم مُوسَى : يوحانذ.

إمرأة فِرْعَوْن : آسِيَة بنت مُزَاحم.

الْعَبْد فِي الْكَهْف : هُوَ الْخضر ، الْغُلَام : حيسور ، الْملك : هُدَد. أي سورة الكهف

الْعَزِيز : أطفير أَو قطفير ، إمرأته : راعيل. أي سورة يوسف

وَهِي فِي الْقُرْآن كَثِيرَة. المبهمات في القرآن كثيرة.
فيها المؤلفات، ومن أجمع ما ألف: كتاب السهيلي في مبهمات القرآن، وللسيوطي أيضاً: مفحمات الأقران من مبهمات القرآن، والله أعلم.

تمت بحمد الله "رسالة أصول التفسير " للحافظ جلال الدين السيوطي.

- قمت بتنسيقها وإعدادها للطباعة من نسخة الشاملة لكتاب " إتمام الدراية لقراء النُّقاية" للحافظ جلال الدين السيوطي ، واستفدت من تنسيق مذكرة الأساس في علوم القرآن للشيخ محمد مصطفى عبد المجيد.
- تعليقات الهوامش مستفادة من شروح الحافظ السيوطي والشيخ عبد الكريم الخضير والشيخ عبدالرحمن الشهري وبعض أجوبة الشيخ محمد مصطفى عبد المجيد.

رسالة في أصول التفسير للسيوطي

مقدمة

تعريف القرآن، والسورة، والآية، والتفاضل في القرآن، وقراءة القرآن بالعجمية، وبالمعنى، وتفسيره بالرأي

النزول (١٢)

المكي، المدني
الحضري، السفري
النهاري، الليلي
الصيفي، الشتائي
الفراشي
أسباب النزول
أول ما نزل
آخر ما نزل

السند (٦)

المتواتر، الآحاد، الشاذ
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
الرواة
الحفاظ

الأداء (٦)

الوقف، الابتداء
الإمالة
المد
تخفيف الهمزة
الإدغام

الألفاظ (٧)

الغريب
المعرب
المجاز
المشترك
المترادف
الاستعارة
التشبيه

المعاني المتعلقة بالأحكام (١٤)

العام الباقي على عمومه
العام المخصوص
العام الذي أريد به الخصوص
ما خص بالسنة، ما خص منه السنة
المجمل، المؤول
المفهوم موافقة ومخالفة
المطلق، المقيد
الناسخ، المنسوخ
المعمول به مدة معينة
ما عمل به واحد

المعاني المتعلقة بالألفاظ (٦)

الفصل، الوصل، الإيجاز، الإطناب، المساواة، القصر

أنواع أخرى متفرقة (٤)

الأسماء، الكنى، الألقاب، المبهمات